

مذكرة لإضافية لقرار رئيس الجمهورية

باعتبار مشروع توسيع مصنع الشركة المصرية للإسمنت
المعدنية "ميناكو" بقسم ساحل روض الفرج - محافظة
القاهرة - من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض
الازمة له بطريق التنفيذ المباشر

بعرات اعتبار المشروع من أعمال المنفعة العامة :

أسند للشركة كثير من الأعمال المعدنية الازمة للجهود الحربية كما أسند
إليها عقد خاص بأعمال بجمع الحديد والصلب الأوس الذى استلزم ضرورة
توسيع مصنع الشركة الحالى بشارع مصنع السادس بقسم ساحل روض الفرج
وذلك بإضافة سطحات جديدة لتوفير الزيادة الازمة فى سطحات
التشغيل حتى تتمكن الشركة من إنجاز الأعمال الخامة المسندة إليها بالسرعة
المرجوة .

أسباب اختيار الموقع :

الأرض المطلوب الاستيلاء عليها ملائمة للاستخدام المطلوب توسيعه
وملائمة لغرض المطلوب .

بيانات خاصة بالموقع :

(أ) المساحة المطلوب الاستيلاء عليها مساحتها ٢١٢١٧ مترًا مربىًا
قربياً .

(ب) بيان هذه المساحة وحدودها موضحة بالكشف والخرائط المرفقة.
الملكية :

هذه الأرض مملوكة للسيدة / جرمين جولييت جرايديان (مرفق
بيان الخواص بها) .

موافقة الملك من مدينة :

لم يوافق وكيل الملكة السيد بلاتون فلاسكاكى المحاوى على بيع هذه
الأرض للشركة .

خواص المشروع :

موقع على الخرائط المساعدة المرفقة .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٤ لسنة ١٩٧١

باعتبار مشروع توسيع مصنع الشركة المصرية للإسمنت
المعدنية "ميناكو" بشارع مصنع السادس - قسم السادس
محافظة القاهرة - من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء
على الأرض الازمة له بطريق التنفيذ المباشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وكل القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تنزع ملكية العقارات للمنفعة
العامة والقوانين المتعلقة به :

وكل القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام
الخاصة بتنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات :

قرار :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع مصنع الشركة المصرية
للإسمنت المعدنية "ميناكو" بشارع مصنع السادس - قسم السادس -
محافظة القاهرة - الموقع بيانه وموقعه بالمذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة
للسبرع المذكور المملوكة للأشخاص الوارد ذكرهم في المذكرة المرفقة وبالبالغ
مساحتها ٢١٢١٧ مترًا مربعًا تقريرها والموضع بيانها وموقعها وحدودها
بالرسم والمذكرة المرافقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي القعده سنة ١٣٩٠ (٢٢ يناير ١٩٧١)

أشرف السادات

قرار :

مادة ١ - عين كل من :

اللواء حامد عبد الشفيع بناجي ، مدير أمن الوادى الجديد ، مديراً لأمن بنى سويف .
اللواء السيد عبد السلام السيد سالم ، نائب مدير أمن الاسماعيلية ، مدير أمن الوادى الجديد .

مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية ، تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ المحرم سنة ١٣٩١ (٢٧ مارس سنة ١٩٧١)

أئور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢٦ لسنة ١٩٧١

تعيين وكيل وزارة بديوان عام وزارة الخزانة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤
والقوانين المعده له ،

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد محمود لطفي عبد الحكم وكيلًا لوزارة الخزانة .

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ صفر سنة ١٣٩١ (٢٠ مارس سنة ١٩٧١)

أنه ، إداراً .

موافقة المحافظ :

وانق السيد محافظ القاهرة على نزع ملكية المساحة المطلوبة لصالح المشروع .

ويتشرف نائب رئيس الوزراء للإنتاج والتجارة ووزير الصناعة والبترول والثروة المعدنية برفع مشروع القرار المرافق . رجاء التفضل بموافقة عليه وإصداره .

نائب رئيس الوزراء لشئون الإنتاج والتجارة
وزير الصناعة والبترول والثروة المعدنية

دكتور : عزيز صدقى

كشف

بأسماء المالك الفالهرين لمقارات اللازمة لمشروع توسيع
مصنع الشركة المصرية للانشآت المعدنية "مينالكو"
شارع مصنع الباد - قم الساحل محافظة القاهرة

بيان العقار	المسطح	الوصف	أسماء المالك الفالهرين
متر مربع	٢١٢٦٧	أرض فضاء جوليت برمين جرابي ديان .	برمين النطعه رقم ١ حوض النبار رقم ٦ شبرا - قسم الساحل محافظة القاهرة .

المهندس مدير الأعمال وكيل المدير العام
لتزع الملكية والتحسين
إمضاء

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥١٨ لسنة ١٩٧١

بتعيينات وزارة الداخلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٤ بنظام هيئة الشرطة والقوانين